رابط المادة على منصة باحث

16601 - حكم قضاء المرأة للصلوات التي فاتتها - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

جزاكم الله خيرا ترجو من سماحة الشيخ توجيهها في موضوع اعادة الصلاة اي القضاء. اذا كانت تعلم شيئا تقضيه. مم. اما اذا كان لا فالوساوس ينبغي اقتراحها. طيب. اذا كان تعلم انها قصرت - 00:00:00

في شيء من الصلوات التي وجبت عليها في حال الطهر وانها التمس عليها الامر ان كان تعلم شيئا تقضيه اما ان كانت لا تعلموا شيئا وانما لها وساوس وظنون فلا تلتفت اليها وتعوذ بالله من الشيطان ولا تلتفت اليها - 00:00:15

اما الشي لا يترك عمدا وتساهل وقلة مبالاة هذا ليس له دواء الا التوبة. توبة الى الله والندم على ما فعلت ويكفي هذا ولا ولا قظاء في ذلك فان المصلي فان المسلم اذا ترك الصلاة عمدا - 00:00:33

ليس لها كفارة الا التوبة. هم. لان تركها كفر نعوذ بالله من كما قال عليه الصلاة والسلام الذي بيننا وبينهم الصلاة من تركها فقد كفر اذا تركها عمدا عدوانا متعمدا ليس النسيان - 00:00:49

ولا عن جهل في بعض الاحكام وانما تعمد تركها فهذا قد اتى كفرا عظيما نعوذ بالله وعليه التوبة الى الله من ذلك ولا يقضي شيئا اما الذي يترك ذلك لمرض - 00:01:03

او اشتباه ثم انتبه وعرف ان الواجب عليه ان يصلي ولم يتعمد تركها تساهلا ولكن بعض الناس قد يظن انه اذا اخرها حتى يزول عنه المرض يكون اصلح هذا غلط منه. يصلي على حسب حاله - 00:01:17

ولو انها مريض اصلي قاعدا ان عجز عن القيام يصلي على جنبه عجز عن القعود عجز عن الصلاة على جنب ولا يؤخرها ولا يتركها يجب ان يصليها في الوقت. على اي حال كان - 00:01:34

قائما او قاعدا او على جنب او مستلقيا حسب طاقته فاتقوا الله ما استطعتم وهكذا امر النبي صلى الله عليه وسلم اللهم لي وال عمران مريض صلي قائما فان لم تصلح فقاعدا - 00:01:47

وينصرك على جنب فان لمستلقية هكذا علمه النبي عليه الصلاة والسلام. وهذا هو الواجب على المرأة اينما كانوا ولا يؤخرون الصلاة ليس عليها تأخيرها عن وقتها بل اما ان يصليها في وقتها واما يجمعها مع - 00:02:00

قرينتها كالظهر مع العصر مغرب مع العشاء لمرض اصابه وعلة اصابته وكمستحارة ايضا وكمسافر - 00:02:17